الزهري المدني احد الاعلام من ذيل الشام التابعين الصغير المتفق على
امامته وحفظه واتقانه وتفهمه الموصوف بانه جمع علم جميع
التابعين القايل ما استودعت قلبي شيئا قط فنسيه المتوفى
سابع عشر شهر رمضان سنة خمس او ثلاث او اربع وعشرين
ومائة عن ثنتين وسبعين سنة عن محمد بن جبير بن مطعم
النوفلي الثقة احد رجال الستة المتوفي على راس المائة
وكان محمد عارفا بالنسب وايام العرب رفعه جعفر وشيخهم فنبه على
ان هذا القول رجحه ومعرفة ذلك مما به يفتخر وان اخذ ذلك
الذي عرفه من النسب وايام العرب عن ابيه جبير بن مطعم الجمحي
ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي الصحابي
العارف بالانساب المتوفي سنة ثمان او تسع وخمسين وقيل
لعشر مضين من ربيع حكاه مغلطاي والدمياطي وصححه
وقيل ولد لاثنتي عشرة من ربيع الاول وعليه اهل مكة
قديما وحديثا في زيارتهم موضع مولده في هذا الوقت
ابن قاسم عشر ربيع وقيل لسبع عشرة ليلة خلت من ربيع
وقيل لثمان عشرة بفتح النون وتجوز كسرها كما في الهمع والتوضيح
وانتقد الصباح على الفتح مع حذف اليا كما هنا وهو لغة اما
مع ثبوتها في اللغة الاخرى فتسكن وتفتح وهو افصح وقيل
لثمان بقين منه وقيل انه في العشرين الاخيرين
غير مخصص عند من حاعتبه بالحلية فتحصل في تعيين اليوم
سبعة اقوال والمشهور انه صلى الله عليه وسلم
ولد يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول وهو القول الثالث
في كلام المصنف وهو قول محمد بن اسحاق بن يسار المغازي
وقول غيره قال ابن كثير وهو المشهور عند الجمهور وبالغ
ابن الجوزي وابن الجزار فنقلا فيه الاجماع وهو الذي عليه
العمل وانما كان مولده في شهر ربيع الاول على الصحيح من
الاقوال ولم يكن في المحرم ولا رجب بالصرف ولو اريد به معين
فعلى المصباح رجب من الشهور مصروف ولا رمضان ولا غيرها
من الاشهر ذوات الشرف كبقية الاشهر الحرام وليلة نصف شعبان
لانه كما ذكر ابن الحاج في المدخل عليه الصلاة والسلام لا يتشرف
بالزمان وانما الزمان يتشرف به كالاماكن لا يتشرف بها ومن
ثم لو ولد في جوف الكعبة وانما الاماكن تتشرف به كالمدينة
تشرفت به حتى صارت افضل من مكة عند كثيرين وصار
فيما بينهما روضة من رياض الجنة واخرى خير البقاع باجماع
فلو ولد في شهر من الشهور المذكورة لتوهم انه تشرف
بها فجعل الله تعالى مولده عليه السلام في غيرها لتظهر
عنايته به وكرامته عليه وهذا اوجه كونه لم يولد في تلك

الاشهر

الاشهر وحكمة كونه في شهر ربيع ما في شرعه من شبه زمن
الربيع فانه اعدل الفصول وشرعه اعدل الشرائع ولان في ظهوره
فيه اشارة لمن تفطن لها بالنسبة الى اشتقاق لفظة ربيع لان
فيه تفاؤلا حسنا ببشارة امته فالربيع تنشق الارض عما
في بطنها من نعم الله ومولده في ربيع اشارة ظاهرة الى التنويه
بعظيم قدره وانه رحمة للعالمين وقد قال ابو عبد الرحمن الصقلي
لكل انسان من اسمه نصيب هذا حاصل ما ذكر ابن الحاج وان كان
يوم الجمعة الذي خلق فيه ادم عليه السلام خص بساعة في تعيينها
اقوال كثيرة لا يوافقها عبد مسلم يسال الله فيها خيرا الا اعطاه
اياه واخرج بالجر عليه وفي رواية احمد ما لم يسال اثما او قطيعة رحم
فما بالك بالساعة التي ولد فيها سيد المرسلين وهي في يوم الاثنين
واقرب ما قيل انها في اوله فينبغي الاجتهاد فيها جامعا فيها
لكن احمد في عمدته ان فيه ساعة كساعة يوم الجمعة لانه
ان اراد ان ذلك اليوم ومثله الى يوم القيامة كساعة يوم
جمعة او افضل فلا يخفى لم يدل على ذلك وان اراد عين تلك
الساعة فساعة الجمعة لم تكن موجودة حينئذ وانما جاء تفصيلها
في الاحاديث الصحيحة بعد ذلك بمدة فلم يتلق احمد عنهما حتى يفاضل
بينهما وتلك انقضت وهذه باقية الى اليوم وقد خص الشارع عنهما
ولم يتعرض لساعة مولده ولا لامثالها فوجب علينا الاقتصار على
ما جاء تعلمه ولا نبتدع شيئا من عند نفوسنا القاصرة عن ادراك الاشياء
ومما جعل الله تعالى في يوم الاثنين يوم مولده بالحجة بدل عليه السلام
من التكليف بالعبادات ما جعل في يوم الجمعة المخلوق فيه ادم من
صلاة الجمعة والخطبة وغير ذلك من نحو الغسل وحلق العانة الا انما
نبيه عليه الصلاة والسلام بالتخفيف عن امته عناية بوجوده
قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين مؤمنهم وكافرهم
قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم ومن جملة
ذلك عدم التكليف وابدى ابن الحاج حكمة تخصيصه يوم الاثنين
وهي خلق الاشجار فيه ومنه الارزاق والقوت والفواكه الخير فوجوده
فيه قرة عين بسبب ما وجد من الخير العظيم لامته واختلفوا في
الوقت الذي ولد فيه واصح الاقوال النهار والمشهور انه يوم من
الاثنين كما رواه قتادة انه بالنهار فعن ابي قتادة الانصاري الخزرجي
السلمي المدني فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم حضر ما بين
المشاهد الا بدرا ففي حضوره خلف وليس في الصحابة من يكنى بكنيته
غيره اسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء والنعمان بن ربعي او
النعمان بن عمرو والاول في الشهر مات بالمدينة سنة ثلاث
وثلاثين او اربع وخمسين عن سبعين سنة انه صلى الله عليه
وسلم سيل عن صيام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه وانزل